04- شرح بلوغ المرام) باب العدة والإحداد (- فضيلة الشيخ أ د سامي بن محمد الصقير-2 ربيع الأول 4441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين. امين رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام في باب العدة في باب العدة قال رحمه الله وعن ام عطية رضي الله عنها ان رسول الله - 00:00:00

صلى الله عليه وسلم قال لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرة. ولا ولا تلبس ثوبا مصبوغ الا ثوب عصر ولا تكتحلوا ولا تمسوا طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط او اظفار متفق عليه وهذا - 00:00:25

مسلم الطهارة ولا طهرت؟ طهرت عندي تحت مكتوب قال الرازي في مختار الصحاح طهر الشيء بفتح الهاء وضمها احسن الله اليك قال رحمه الله ولابي داوود والنسائي من الزيادة ولا تختضب وللنسائي ولا تمتشط - 00:00:45

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه واهتدى بهداه قال رحمه الله تعالى وعن ام عطية رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحجوا امرأة - 00:01:08

على ميت فوق ثلاث قول تحد التاء هذه بضم حرف المضارعه وبضم الدال لا تحد على اننا نافية وحينئذ يكون يكون قوله لا تعد يكون خبرا بمعنى النهي ويجوز سكونها - 00:01:25

ويقال لا تحد على ان لا ناهية ولكن حرك بالكسر لا تحد امرأة حرك بالكسر للتقاء الساكنين واضح؟ اذا لا تحد فيها وجهان الوجه الاول لا تحد بضم الدال على ان لا نافية - 00:01:52

والوجه الثاني لا تحد لا تحد السكون ويحرك بالكسر اذا وصلت الكلمة بما بعدها التقاء الساكنين كما قال ابن مالك ان ساكنان التقى يكسر ما سبق وان يكن ليلا فحذفه استحق - 00:02:17

وقوله لا لا تحد امرأة امرأة نكرة في سياق النفي او النهي تعم كل امرأة سواء كانت كبيرة ام صغيرة مكلفة ام غير مكلفة؟ مدخولا بها ام غير مدخول بها - 00:02:34

وقوله فوق ثلاث وفي رواية وفي بعض الروايات لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر لا يحل يستلزم الحرمة وقوله لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر اعلم انه كثيرا ما - 00:02:55

يقرن الايمان بالله الايمان باليوم الاخر في نصوص الكتاب والسنة كما قال عز وجل ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر وقال عز وجل ان كن يؤمنن بالله واليوم الاخر وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت - 00:03:19

من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه فليكرم جاره وانما يقرن الايمان بالله بالايمان باليوم الاخر لان الايمان بالله دافع وحاث على العمل والايمان باليوم الاخر مانع من المخالفة - 00:03:44

الانسان لايمانه بالله ولحبه لله يعمل. ويقبل ولايمانه باليوم الاخر وان هناك بعثا وجزاء هذا يمنعه ويردعه عن المخالفة ها هنا امران دافع ومانع الايمان بالله دافع والايمان باليوم الاخر مانع من المخالفة - 00:04:05

يقول لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث اي ثلاث ليال بايامها وفوق هنا ظرف زمان بانه اضيف الى زمن قال الا على زوج الا اداة استثناء والاستثناء هنا يصح ان يكون متصلا - 00:04:30

يصح ان يكون الاستثناء هنا متصلا اذا جعل قوله اربعة اشهر منصوبا بفعل مقدر ويكون بيانا لقوله فوق ثلاث اي اعني ويجوز ان يكون الاستثناء منقطعا والتقدير لا تحد امرأة - 00:04:57

على ميت فوق ثلاث لكن تحد على زوج اربعة اشهر وقوله اربعة اشهر اربعة بالنصب مفعول بمقدر اي تحد نعم. قال اربعة اشهر وعشرا عشرا معطوف على ما قبله. والمراد - 00:05:16

والمراد عشر ليال مع ايامها. ولهذا لم يؤنث العدد هنا ولو اريد الايام لقيل عشرة كما قال الله عز وجل قال ايتك الا تكلم الناس ثلاث ليال سويا مع قوله عز وجل قال ايتك الا تكلم الناس ثلاثة ايام الا رمزا - 00:05:38

طيب يقول رحمه يقول النبي عليه الصلاة والسلام ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصر. لا تلبس الجزم بجزم اخره عطفا على جملة محذوفة والتقدير هل تحب ولا تلبس وقوله ثوبا مصبوغا اي - 00:06:05

ملونا بالصبغ لان الثياب المصبوغة في عهدهم كانت ثياب زينة الا ثوب عصب بفتح العين وسكون الصاد مصدر عصبة يعصب فهو مصدر بمعنى اسم المفعول والعصب في اللغة بمعنى الشد - 00:06:28

والفتل والطي وثياب العصر هي ثياب يمنية يشد غزلها ويصبغ وينسج ينسج بابيض سيكون هذا الثوب موشن في بياض وسواد ليس ليس ابيض خالصا ولا اسود خالصا ونعم وقوله الا ثوب عصب اضافة ثوب هنا الى ما بعد من باب اضافة الموصوف الى صفته اي ثوب اي الا في - 00:06:53

ثوب الا ثوب ثوب معصوب او ثوبا معصوما. قال ولا تكتحل الاكتحال ان تمسح عينيها بالكحل. فمعنى لا تكتحل اي لا تمسح عينيها بالكحل الا نعم ولا تمس طيبا والطيب كل ما يتطيب به عادة. هذا ضابط الطيب - 00:07:27

كل ما ما يتطيب به عادة. وليس الطيب ما له رائحة طيبة بل ما ما جرت العادة انه يتطيب قال الا اذا طهرت الا اذا طهرت اي طهرت من حيضها - 00:07:52

والطهر من الحيض يكون بواحد من امور ثلاثة اي ان المرأة تعرف طهرها من حيضها بواحد من امور ثلاثة الامر الاول ان ترى القصة البيضاء ترى القصة البيضاء لقول عائشة رضي الله عنها للنساء - 00:08:12

لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء والامر الثاني مما يحصل به الطهر انقطاع الدم ونشأت المحل لقول الله عز وجل ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض - 00:08:35

وقال سبحانه وتعالى اذى. فمتى وجد الاذى وجد الحكم؟ ومتى انتفى الاذى؟ انتفى الحكم والامر الثالث انقضاء زمن العادة بالنسبة للمستحاضة انقضاء زمن العادة بالنسبة للمستحاضة المستحاضة وهي التي اطبق عليها الدم - 00:08:58

اذا انقضى او اذا انقضت ايام عادتها فما بعد ايام عادة يكون طهرا لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمستحاضة اجلسي قدر ما كانت تحبسك حيضتك يقول اه عليه الصلاة والسلام الا اذا طهرت نبذة من من قسط من قسط الاظفار - 00:09:21

وفي رواية رضي الله عنها اذا اغتسلت احدانا من محيضها وقوله من قسط او اظفار النبذة هي القطعة اليسيرة ده هي القطعة اليسيرة وهذا مستعمل الامور الحسية وفي الامور المعنوية - 00:09:44

ويستعمل لفظ نبذة في الشيء اليسير يستعمل مثلا في المؤلفات كتب نبذة في الباب الفلاني ويستعمل ايضا في الامور المحسوسة. وقوله نبذة من قسط او اظفار نبذة بالنص بدل من قوله طيبا او مفعول - 00:10:08

لفعل محذوف والتقدير اخذت نبذة من قسط او اظفار بضم القاف وسكون السين ويقال كوست وكوست يعني بالقاف والكاف بالقاف مع الطاء وبالكاف مع التاء وبالقاف مع التاء. في اللغات كم - 00:10:34

ثلاثة قسط وكوست وكوست بالقاف والكوست نوع من الطيب نوع من الطيب طيب الرائحة يتبخر به يعني يبخر به النساء والصبيان او اظفار جمع ظفر وهو نوع من الطيب يشبه ظفر الانسان - 00:11:02

تسحقه المرأة الحائض عند طهرها من حيضها تتبع به اثار الدم لاجل ان تزول الرائحة الكريهة وقوله او اظفار او هنا هل هي للشك او للتخيير هنا بالتخيير او هنا للتخيير - 00:11:23

يعني من من قسط او ان شاءت من اظفار والتخيير هنا هي رواية مسلم وفي رواية للبخاري بالواو من قسط واظفار واو العطف وهذه الرواية اولى لان لانهما نوعان فالقسط نوع والاظفار نوع - 00:11:52

قال ولا نعم هذا لفظ مسلم ولابي داود والنسائي من الزيادة ولا تختضب والخطاب هو صبغ شعر الرأس او الاعضاء كاليدين والرجلين بالحناء او نقشهما هذا معنى الخضار الخضار هو صبغ شعر الرأس او الاعضاء كاليدين والرجلين بالحنة او نقشهما - 00:12:14

يقول نعم ولا تختضب وللنسائي ولا تمتشط المشط في الاصل هو ترجيل شعر الرأس المشط الاصل هو ترجيل شعر الرأس ويطلق على خضاب شعر الرأس وهو المراد هنا فالمراد بقوله ولا تمتشط ليس المعنى لا ترجل شعرها وانما المراد لا تخضب شعر رأسها - 00:12:43

ويدل على ان هذا هو المراد الحديث الذي بعده وهو قول قولها فلا تجعليه الا بالليل وزعيه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء سيكون المنهي عنه ولا تنتشط بالطيب ولا بالحناء المنهي عنه ليس ترجيم الشعر وانما المنهي عنه هو خضاب الشعر - 00:13:13

سواء غضبته بحنة او بطيب سواء رجلته او او مشطته بطيب او بغيره طيب اذا هذا حديث ام عطية فيما يتعلق المرأة المحد او المحادة وسبق لنا بيان ما هو الاحتياج - 00:13:40

العدة تربص الاحداث قلنا اجتناب المرأة ما يدعو الى نكاحها ويرغب في النظر فيها الاحداث واجتناب المرأة يدعو الى النظر اليها ما يرغب في نكاحها ويدعو الى النظر اليها. هذا هو الاحتياج - 00:14:06

من الزينة ونحويها وذكرنا ايضا الحكمة يقال ويذهب نبدأ كل درس اسئلة مناقشة خلاص ترجع ان شاء الله احمد العدة والحكمة والحكمة من ان تكتب اثناء الدرس ولا تفرغ كتابتك سريعة - 00:14:31

القلم الحبر في الكتابة اللي يساعد القلم السائل عندك الاقلام الثلاثة انواع حبر مناشف لكن اسرع الاقلام بالكتابة القلم السائل لكن ناشف يحتاج لانه يحتاج ظغط شوي والحبر ايظا يحتاج ظغط شوي - 00:15:36

نعم رواية البخاري بالواو وقلنا هذا اولى لان القسط نوع تجمع بينهما هذا وهذا على حسب تخلط هذا وهذا نذكر ان شاء الله تعالى احكامها والفوائد في - 00:16:12